## أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

وقولك ( ( مَرَر°تُ برجالٍ شاع ِرٍ وكات ِبٍ وفقيه ٍ ) ) .

وإذا تَعَدَّدَّ وَ النعوتُ واتحد لفظ النعت فإن اتحد معنى العامل وعملُه جاز الإتباع مطلقاً ك ( ( جَاءَ ) ) زَيْدُ وَ أَيَّتَى ءَمْرُو الظَّرَرِيفَانِ ) و ( ( هذَ ا زَيْدُ وَ أَيَّدَى ءَمْرُو الظَّرَرِيفَانِ ) و ( ( رَأَيَّدُ زَيْداً وأَبِّمَرَّتُ خَالداً وَ ذَ اكَ عَمْرُ وَ الذَّ وأَبِّمَرَ وَ أَخَالداً الشَّاعَ عَمْرُ وَ الدَّعَ عَمْرُ فَعَلَين أو الشَّاعَ عِرَ بَنْ المتبوعين فاعلَى ْ فعلين أو خَبَرَ بَنْ اللَّهِ اللهَ المتبوعين فاعلَى ْ فعلين أو خَبَرَ رَبْ مَا المتبوعين فاعلَى ْ فعلين أو خَبَرَ رَبْ مُ مِتدأَيِن .

وإن اختلفا في المعنى والعمل ك ( ( جَاءَ َ زَيَّدٌ وَ رَأَيَّتُ ءَمْراً الفَاضِلَيَّنِ ) ) أو اختلف المعنى فقط ك ( ( جَاءَ َ زَيَّدٌ و َمَضَى ءَمْرٌ و الكَاتِبَانِ ) ) أو العمل فقط ك ( ( هذَا مُؤْلمُ زَيَّدٍ ومُوجِع ٌ ءَمْرااً الشَّاعِرَانِ ) ) و َجَبَ القَطْع ُ . فصل .

## . .

وإذا تكَرَّرَت النعوتُ لواحد فإن تعين مُسَمَّاهُ بدونها جازَ إتباعُها وقَطْعُها والجمع بينهما بشرط تقديم المُتْبَعِ وذلك كقول خِرْننِقَ : - .

( لاَ يَبِّعَدَنْ قَوْمِي السَّذِينَ هُمُ ... سُمِّ النَّعُدَاةِ وَآفَةُ النَّجُزُرِ ) . ( النَّاَإِيلُون بِكُلُّ مُعْتَرَكِ ... وَالطَّيَّيِّبِوُنَ مَعَاقِدَ الأَزُرِ )